

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٩٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ :

وبناء على ما عرضه رئيس الجهاز التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار :

قرر :**(المادة الاولى)**

تعتبر منطقة صناعية فى تطبيق أحكام القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ المشار إليه وتخصص كمجمع صناعات صغيرة المنطقة الواقعة خارج الزمام تجاه حوض خارج الزمام نمر ٢٠ بناحية الغرب مركز ساحل سليم - محافظة أسيوط والموضحة مساحتها وحدودها ومعالمها بالمذكرة والخريطة المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رمضان سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٣٠ يناير سنة ١٩٩٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزورى